



الجلسة العامة ٧٨

الثلاثاء، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، الساعة ١٥/٠٠.
نيويورك

الرئيس: الأونرايل جوليان روبرت هنت (سانت لوسيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

تقارير اللجنة الثانية

في إطار البند الفرعي (أ) من البند ٩١ من جدول الأعمال، المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: التجارة الدولية والتنمية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/58/481/Add.1، باعتماد مشروع قرارين.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تنظر الجمعية العامة في تقارير اللجنة الثانية بشأن بنود جدول الأعمال من ٩١ إلى ١٠٤ و ١٢.

في إطار البند الفرعي (ب) من البند ٩١ من جدول الأعمال، المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرتين ١٤ و ١٥ من الوثيقة A/58/481/Add.2، باعتماد مشروع قرارين ومشروع مقررين، على التوالي.

أطلب من مقرر اللجنة الثانية، السيد خوسيه ألبرتو بريس غوتيريز ممثل غواتيمالا، أن يعرض تقارير اللجنة الثانية في بيان واحد.

السيد بريس غوتيريز (غواتيمالا)، مقرر اللجنة الثانية (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أعرض للنظر التقارير التالية للجنة الثانية بشأن بنود جدول الأعمال التي خصصتها لها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين.

في إطار البندين الفرعيين (ج) و (ر) من البند ٩١ من جدول الأعمال، المعنونين، على التوالي، "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية" و "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان غير الساحلية وبلدان

في إطار البند ١٢، المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرتين ١٧ و ١٨ من الوثيقة A/58/495، باعتماد مشروع قرارين ومشروع مقررين، على التوالي.

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/58/483/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (ب) من البند ٩٣ من جدول الأعمال، المعنون "تنمية الموارد البشرية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/58/483/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (ج) من البند ٩٣ من جدول الأعمال، المعنون "الهجرة الدولية والتنمية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/58/483/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (د) من البند ٩٣ من جدول الأعمال، المعنون "تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٤ من الوثيقة A/58/483/Add.4، باعتماد مشروع مقرر واحد.

والبند ٩٤ من جدول الأعمال معنون "البيئة والتنمية المستدامة". وفي إطار البند الفرعي (أ) المعنون "تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، بما في ذلك تنفيذ البرنامج العالمي للطاقة الشمسية للفترة ١٩٩٦-٢٠٠٥"، أود أولاً أن أوجه انتباه الجلسة العامة إلى تصويب في الفقرة ٢ من تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/58/484/Add.1: تضاف سان مارينو وأندورا إلى قائمة المنضمين لاحقاً إلى مقدمي مشروع القرار A/C.2/58/L.26. وتوصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة نفسها، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (ب) من البند ٩٤ من جدول الأعمال، المعنون "تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد

المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرتين ٨ و ٩ من الوثيقة A/58/481/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد ومشروع مقرر واحد، على التوالي.

في إطار البند الفرعي (د) من بند جدول الأعمال ٩١، المعنون "المسائل المتعلقة بالاقتصاد الكلي: النظام المالي الدولي والتنمية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/58/481/Add.4، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (هـ) من البند ٩١ من بند جدول الأعمال، المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: أزمة الديون الخارجية والتنمية" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/58/481/Add.5، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند الفرعي (ز) من البند ٩١ من بند جدول الأعمال، المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: السلع" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/58/481/Add.6، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند ٩٢ من جدول الأعمال؛ المعنون "مسائل السياسات القطاعية: منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/58/482، باعتماد مشروع قرار واحد.

البند ٩٣ من جدول الأعمال معنون "التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي". وفي إطار البند الفرعي (أ) المعنون "دور المرأة في التنمية"، توصي اللجنة

وفي إطار البند ٩٥ من جدول الأعمال المعنون “تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٤ من الوثيقة A/58/485، باعتماد مشروع قرارين.

وفي إطار البند ٩٦ من جدول الأعمال المعنون “عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/58/486، باعتماد مشروع قرار واحد.

البند ٩٧ من جدول الأعمال معنون “الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية”. وفي إطار البند الفرعي (أ)؛ المعنون “الأنشطة التنفيذية”، والبند الفرعي (ب)، المعنون “التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٣ من الوثيقة A/58/487، باعتماد مشروع قرار واحد، وفي الفقرة ١٤، باعتماد مشروع مقرر واحد.

وفي إطار البند ٩٨ من جدول الأعمال، المعنون “تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٦ من الوثيقة A/58/488، باعتماد مشروع قرارين.

وفي إطار البند ٩٩ من جدول الأعمال، المعنون “التدريب والبحث”، أود أولاً أن أوجه انتباه الجلسة العامة إلى تصويب في مشروع القرار الأول الوارد في الوثيقة A/58/489، المعنون “معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث”. ففي الفقرة ٥ من منطوق ذلك المشروع، يستعاض عن عبارة “مكتب التدريب التابع للمعهد في هيروشيما، اليابان” بعبارة “مكتب هيروشيما لآسيا والمحيط الهادئ، التابع لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في هيروشيما، اليابان”. ومن ثم ينبغي أن يصبح نص الفقرة ٥

و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٤ من الوثيقة A/58/484/Add.2، باعتماد مشروع قرارين.

وفي إطار البند الفرعي (ج) من البند ٩٤ من جدول الأعمال، المعنون “اتفاقية التنوع البيولوجي”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/58/484/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (د) من البند ٩٤ من جدول الأعمال، المعنون “مواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/58/484/Add.4، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (هـ) من البند ٩٤ من جدول الأعمال، المعنون “الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٥ من الوثيقة A/58/484/Add.5، باعتماد مشروع قرارين.

وفي إطار البند الفرعي (و) من البند ٩٤ من جدول الأعمال، المعنون “حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١١ من الوثيقة A/58/484/Add.6، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (ز) من البند ٩٤ من جدول الأعمال، المعنون “التنمية المستدامة للجبال”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/58/484/Add.7، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٩٤ من جدول الأعمال، المعنون “البيئة والتنمية المستدامة”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٦ من الوثيقة A/58/484/Add.8، باعتماد مشروع قرار واحد.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أعتنم هذه الفرصة لكي أشكر بإخلاص رئيس اللجنة الثانية، السيد افتخار أحمد شودري، ممثل بنغلاديش، وأيضاً نواب الرئيس، السيدة أولريكا كرونبرغ - موسبرغ، ممثلة السويد، والسيدة إيرينا زوبتشيفيتش، ممثلة كرواتيا، والسيد هنري روبينهايمر، ممثل جنوب أفريقيا، على تعاونهم ومشاركتهم بصورة ممتازة أثناء هذه الدورة المثمرة للجنة الثانية.

أخيراً، أود أن أشكر بإخلاص جميع الوفود التي شاركت في عملنا؛ فقد كان تفانيهم وكانت جهودهم عوامل أساسية في إنجاز المهمة الموكلة من الجمعية العامة إلى اللجنة الثانية أثناء الدورة الحالية. وفي الختام، أود أن أشكر الأمانة العامة على مساعدتها المتميزة لي ولجميع أعضاء المكتب.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ما لم يكن هناك أي اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر ألا تناقش تقارير اللجنة الثانية المعروضة على الجمعية اليوم. تقرر ذلك.

ستقتصر البيانات إذن على تعليل التصويت.

وقد أوضحت الوفود مواقفها في اللجنة الثانية فيما يتعلق بتوصيات اللجنة وانعكست هذه المواقف في الوثائق الرسمية ذات الصلة.

أود أن أذكر الأعضاء أنه بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، اتفقت الجمعية العامة على أن

“تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي الجلسة العامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن

من المنطوق على النحو التالي: “تُرحب أيضاً بإنشاء مكتب هيروشيما لآسيا والمحيط الهادئ التابع لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في هيروشيما، اليابان”. ومع هذا التصويب، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٦ من الوثيقة A/58/489، باعتماد مشروع قرارين.

وفي إطار البند ١٠٠ من جدول الأعمال، المعنون “العولمة والاعتماد المتبادل”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/58/490، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ١٠١ من جدول الأعمال المعنون “تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة والعشرين”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٥ من الوثيقة A/58/491، باعتماد مشروع قرارين.

وفي إطار البند ١٠٢ من جدول الأعمال، المعنون “مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/58/492، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ١٠٣ من جدول الأعمال، المعنون “السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/58/493، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ١٠٤ من جدول الأعمال، المعنون “متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية”، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٥ من الوثيقة A/58/494، باعتماد مشروع قرار واحد.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون “التجارة الدولية والتنمية”، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها.

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٧/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون “التدابير الاقتصادية الأحادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية”. طلب إجراء تصويت مسجل. أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكامبيون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا

تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة”.

هل لي أن أذكر الوفود أيضا بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، تحدد بيانات تعليل التصويت بمدة عشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نشرع في اتخاذ إجراءات بشأن التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الثانية، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنمضي في البت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الثانية، إلا إذا أبلغت الأمانة العامة بخلاف ذلك مسبقا.

وهذا يعني أنه عند إجراء تصويت مسجل أو منفصل، سنفعل نفس الشيء. ويجدوني الأمل في أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدها اللجنة الثانية بدون تصويت.

البند ٩١ من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

تقرير اللجنة الثانية (A/58/481 و Corr.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية؟ تقرر ذلك (المقرر ٥٤٤/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٩١ من جدول الأعمال.

(أ) التجارة الدولية والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/481/Add.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٢ من تقريرها.

[بعد ذلك، أبلغ وفد بوتان الجمعية العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً؛ وكانت وفود إيطاليا وأيرلندا ولا تفياً تنوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٩١ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ب) **تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية**

تقرير اللجنة الثانية (A/58/481/Add.2)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٤ من تقريرها وفي مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٥ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون "إرساء ثقافة عالمية لأمن الفضاء الحاسوبي وحماية الهياكل الأساسية الحيوية للمعلومات".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٩٩/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني المعنون "تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٠٠/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر الأول المعنون "تسخير العلم والتكنولوجيا

الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فتزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إسرائيل، اليابان، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، موناكو، النرويج، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٢٥ صوتاً، مقابل صوت واحد، مع امتناع ٣٧ عضواً عن التصويت (القرار ١٩٨/٥٨).

(و) نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر

تقرير اللجنة الثانية (A/59/481/Add.3)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبنت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها وفي مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٩ من التقرير نفسه.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون “برنامج عمل ألماني: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية”. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠١/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر المعنون “تقرير عن بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية”.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثانية؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٤٧/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البندين - الفرعيين (ج) و (و) من البند ٩١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

لأغراض التنمية”. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الأول (المقرر ٥٤٥/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر الثاني، المعنون “مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية بشأن العملية التحضيرية الجارية لمؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات”.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر الثاني الذي أوصت به اللجنة الثانية؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني (المقرر ٥٤٦/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة الأمريكية، الذي يرغب في التكلم تفسيراً لموقف بلده بشأن المقرر الذي تم اعتماده من فوره.

السيد تاملين (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): تفهم الولايات المتحدة أن الجمعية العامة، في جميع قراراتها المتخذة اليوم للإحاطة علماً بتقارير الأمين العام، تفعل ذلك بما يتوافق مع مقرر الجمعية العامة ٤٨٨/٥٥ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تفسيراً للموقف.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند - الفرعي (ب) من البند ٩١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ج) إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية

(د) النظام المالي الدولي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/481/Add.4)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٢/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند - الفرعي (د) من البند ٩١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(هـ) أزمة الديون الخارجية والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/481/Add.5)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٣/٥٨).

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند - الفرعي (هـ) من البند ٩١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ز) السلع الأساسية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/481/Add.6)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٤/٥٨).

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند - الفرعي (ز) من البند ٩١ من جدول الأعمال في مجموعته؟
تقرر ذلك.

البند ٩٢ من جدول الأعمال

مسائل السياسات القطاعية: منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/482)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٥/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٣ من جدول الأعمال

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي

تقرير اللجنة الثانية (A/58/483)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علماً بتقرير اللجنة الثانية؟
تقرر ذلك (المقرر ٥٤٨/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٩٣ من جدول الأعمال.

(أ) دور المرأة في التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/483/Add.1 و Corr.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٦/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٩٣ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ب) تنمية الموارد البشرية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/483/Add.2)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٧/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٩٣ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ج) الهجرة الدولية والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/483/Add.3)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٨/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٩٣ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(د) تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع

تقرير اللجنة الثانية (A/58/483/Add.4)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٤ من تقريرها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الراهنة من نظرها في البند ٩٤ من جدول الأعمال.

(أ) تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، بما في ذلك تنفيذ البرنامج العالمي للطاقة الشمسية ١٩٩٦-٢٠٠٥

تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٠/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٩٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.2)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): قبل أن نمضي قدما، أود أن أبلغ الأعضاء بأن البت في مشروع القرار الأول قد أرجئ إلى الجلسة المقبلة المقرر عقدها الساعة ١٨/٣٠ من هذا اليوم، وذلك حتى يتسنى للجنة الخامسة استعراض آثاره المالية على الميزانية البرنامجية. وستبت الجمعية العامة في مشروع القرار حالما يتوفر تقرير اللجنة الخامسة عن آثاره المالية على الميزانية البرنامجية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر المعنون "تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف والغايات الإنمائية الرئيسية التي اعتمدها الأمم المتحدة خلال العقد الماضي والتحديات والقيود التي تعترض تلك الأهداف والغايات"، الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٤٩/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحتتم نظرها في البند الفرعي (د) من البند ٩٣ من جدول الأعمال والبند ٩٣ في مجموعته؟

تقرر ذلك.

البند ٩٤ من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/58/484)

و (A/58/484/Add.8)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/58/484؟

تقرر ذلك (المقرر ٥٥٠/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تنتقل الجمعية الآن إلى مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/58/484/Add.8.

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الثانية والعشرين". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٩/٥٨).

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٢/٥٨).
الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٩٤ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(د) مواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.4)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٣/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (د) من البند ٩٤ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(هـ) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث
تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.5)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٥ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول المعنون "الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الثاني الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٤ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، المعنون "السنة الدولية للصحارى والتصحر، ٢٠٠٦". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢١١/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلي الولايات المتحدة، التي ترغب في أن تتكلم تعليلاً للموقف بشأن القرار الذي اعتمد الآن.

السيدة تاملين (الولايات المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): تعرب الولايات المتحدة عن خيبة أملها لاستمرار الانحراف بموارد الميزانية العادية للأمم المتحدة لتقديم منحة مالية إلى هيئة تعاقدية مستقلة ومعتمدة على نفسها، مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. فمن حيث المبدأ، تستطيع الهيئات التعاقدية أن تجمع من دولها الأعضاء الأموال اللازمة لتمويل أنشطتها، وينبغي لها أن تفعل ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٩٤ من جدول الأعمال.

(ج) اتفاقية التنوع البيولوجي

تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.3)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٤/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني المعنون "الكوارث الطبيعية والضعف في مواجهتها". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢١٥/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند ٩٤ من جدول الأعمال.

(و) حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.6)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ الأعضاء بأن البت في مشروع القرار الوارد في التقرير سيرجأ إلى الجلسة المقبلة المقرر عقدها الساعة ١٨/٣٠ من هذا اليوم، وذلك حتى يتسنى للجنة الخامسة استعراض آثاره المالية على الميزانية البرنامجية. وستبت الجمعية العامة في مشروع القرار حالما يتوفر تقرير اللجنة الخامسة عن آثاره المالية على الميزانية.

(ز) التنمية المستدامة للجيل

تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.7)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "التنمية المستدامة للمناطق الجبلية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٦/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ٩٤ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ٩٥ من جدول الأعمال

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/58/485)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٤ من ذلك التقرير.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، وعنوانه "العقد الدولي للعمل، الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢١٧/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني بعنوان "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢١٨/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٩٥ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ٩٦ من جدول الأعمال

عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/58/486)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٠ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المذكور. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢١٩/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٩٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٧ من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/487)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٣ من تقريرها، وعلى مشروع المقرر الذي أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٤ من التقرير ذاته.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢٢٠/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع

المقرر.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع المقرر المعنون "تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة" الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده؟

اعتُمد مشروع المقرر (المقرر ٥٥١/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٩٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٨ من جدول الأعمال

تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)

تقرير اللجنة الثانية (A/58/488)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، وعنوانه "برنامج العمل للسنة الدولية للاهتمامات الصغيرة، ٢٠٠٥". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٢١/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني بعنوان "تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٢٢/٥٨).

اعتمد مشروع القرار الأول بصيغته المصوبة شفويًا (القرار ٢٢٣/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني بعنوان "كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة في تورينو، إيطاليا". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٢٤/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٩٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٠ من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل

تقرير اللجنة الثانية (A/58/490)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٢ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٥/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٠٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٩٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٩ من جدول الأعمال

التدريب والبحث

تقرير اللجنة الثانية (A/58/489)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسبانيا، الذي يرغب في التكلم تعليلاً لتصويته قبل التصويت.

السيد كولومينا (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): تعرب إسبانيا عن تأييدها لمحتوى مشروع القرار بشأن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث. بيد أننا نود أن نوضح موقفنا بشأن الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار، المتعلقة بالحاجة إلى مواصلة تطوير وتوسيع نطاق الشراكات بين المعهد وغيره من الهيئات في منظومة الأمم المتحدة في مجال برامجها التدريبية، وخاصة على الصعيد القطري.

وتود إسبانيا أن تسجل في المحضر رسمياً أنها تفسر هذه الفقرة من المنطوق على أنها تشير فقط إلى إقامة شراكات بين المعهد وغيره من المنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وأنها لا تشير بالتأكيد للشراكات الممكن قيامها بين المعهد وكيانات إقليمية من غير الدول.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، وعنوانه "معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث"، وقام المقرر بتصويته شفويًا. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تتخذ هذا القرار؟

البند ١٠١ من جدول الأعمال

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٢ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المذكور. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٨/٥٨)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٠٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٣ من جدول الأعمال

السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/493)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل، الذي يرغب في الإدلاء ببيان تعليلاً لتصويته قبل التصويت.

السيد سير مونيكا (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): يعرب وفدي عن أسفه العميق لاستخدام المناقشة الموضوعية في نطاق اللجنة الثانية من جديد هذا العام منيراً توجه منه الاتهامات ضد إسرائيل ويعتمد فيه مشروع قرار منحاز تماماً، ويفتقر إلى الدقة، ويحقق في النهاية عكس المطلوب منه.

فليس لمشروع القرار المعروض علينا أي صلة بالمسائل التي تناوها اللجنة الثانية، وهو ينقل تركيز أعمالنا من الأنشطة التي حددتها الدول الأعضاء أولويات لها. ولن يؤدي اعتماده إلى مزيد من إقحام السياسة في أعمال

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة والعشرين

تقرير اللجنة الثانية (A/58/491)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٥ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، وعنوانه "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٢٦/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، بعنوان "النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٢٧/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٠١ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ١٠٢ من جدول الأعمال

مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً

تقرير اللجنة الثانية (A/58/492)

بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا،

اللجنة الثانية من جانب الفلسطينيين وغيرهم فحسب، بل سيصرفنا كذلك عن الأعمال الهامة المدرجة في جدول أعمالنا.

وبينما كنا نلتبس هذا العام تعزيز المنظمة بالتوفيق بين أعمال اللجنة الثانية والأولويات المحددة في نتائج المؤتمرات الدولية الكبرى، يبدو أن هذا البند الذي يستند إلى دوافع سياسية مريبة في آثارها، كان يمكن اتخاذه نقطة ملائمة للبدء في عملية ترشيد أعمالنا والمواءمة بينها.

علاوة على ذلك، فلن يسهم مشروع القرار المذكور بشيء في التوصل إلى اتفاق سلام دائم بين الإسرائيليين والفلسطينيين، لأنه يصدر حكماً مسبقاً على المسائل التي سبق أن اتفق الطرفان على معالجتها من خلال مفاوضات ثنائية مباشرة، ومن ثم يقوض روح الثنائية التي تتسم بها عملية السلام.

وكما في الأعوام الماضية، سوف تصوت إسرائيل معارضة لمشروع القرار المطروح المتحيز الذي لا جدوى من ورائه. ونحث الوفود الأخرى على أن تحذو حذونا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٩ من تقريرها.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل،

يلزم أن يجري تصويماً طفيفاً على الفقرة ١٧ من منطوق مشروع القرار الذي توصي الفقرة ١٥ من التقرير باعتماده. وينبغي الاستعاضة في عنوان البند المقترح لجدول الأعمال عن العبارة "تنفيذ" بالعبارة "وتنفيذ"، كما تضاف العبارة "نتائج"، بحيث يصبح نصه "متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية".

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٥ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار المذكور، بصيغته المصوبة شفويًا؟

اعتمد مشروع القرار، بصيغته المصوبة شفويًا (القرار ٢٣٠/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٠٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الثانية (A/58/495)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٧ من تقريرها وفي مشروع القرارين اللذين أوصت اللجنة باعتمادهما في الفقرة ١٨ من التقرير ذاته.

الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - المحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

أستراليا، الكامبيون، كوستاريكا، الجمهورية الدومينيكية، هندوراس، ناورو، نيكاراغوا، بابوا غينيا الجديدة، جزر سليمان، تونغا.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٥٧ صوتاً مقابل ٤ أصوات، وامتناع ١٠ أعضاء عن التصويت (القرار ٢٢٩/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٠٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٤ من جدول الأعمال

متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/58/494)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل جنوب أفريقيا للإدلاء ببيان بشأن نقطة نظام.

السيد راوينهايمر (جنوب أفريقيا): أعتذر لكم يا سيدي الرئيس عن هذه المقاطعة المخلة بسلاسة أعمالكم حتى الآن.

بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور -

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، وعنوانه "الإدارة العامة والتنمية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٨/٢٣١).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني بعنوان "اتفاق بين الأمم المتحدة ومنظمة السياحة العالمية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٨/٢٣٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الأول عنوانه "الوثائق المتصلة بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تعتمد مشروع المقرر الأول الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٨/٥٥٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الثاني عنوانه "برنامج العمل المؤقت للجنة الثانية لعام ٢٠٠٤".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو،

مشروع القرار (A/58/L.17/Rev.1)

(ب) أسباب الصراع وتعزيز السلام الدائم والتنمية
المستدامة في أفريقيا

مشروع القرارين (A/58/L.55 و A/58/L.56)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة ناقشت هذا البند في الجلسات العامة ٣٢ إلى ٣٥ المعقودة في ١٥ و ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب أفريقيا ليعرض مشروع القرارين A/58/L.17/Rev.1 و A/58/L.56.

السيد كومالو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية): أشرف بأن أعرض مشروع القرار A/58/L.17/Rev.1 في إطار البند الفرعي (أ) من البند ٣٩ من جدول أعمال الجمعية العامة، المعنون "الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي". ويقوم مشروع القرار على أساس المناقشة العامة التي أجريت في الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة، بما في ذلك الاقتراح الذي قدم فيها بشأن تقرير الأمين العام المعنون "الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقرير الموحد الأول عن التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي" (A/58/254). وكانت المفاوضات سلسلة، وكان هناك توافق في الآراء بشأن محتوى مختلف أجزاء مشروع القرار. وتمثل الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا إطاراً هاماً للإسراع بتحقيق النمو والتنمية الاقتصادية المستدامة في أفريقيا. وتسلم الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا بأن السلم والأمن والحكم الرشيد، بما في ذلك، ضمن أمور أخرى، حكم القانون، والشفافية، واحترام حقوق الإنسان عوامل هامة لتحقيق النمو المستمر والتنمية المستدامة.

وفي القرار ٧/٥٧ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، اعتمدت الجمعية العامة الشراكة الجديدة من أجل

ليشتي، توغو، تونغوا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فتزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، الولايات المتحدة الأمريكية. اعتمد مشروع المقرر الثاني بأغلبية ١٦٧ صوتاً مقابل ٣ أصوات (المقرر ٥٨/٥٥٣).

[بعد ذلك أبلغ وفد الكويت الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

[في الجلسة العامة التاسعة والسبعين استرعي مقرر اللجنة الثانية الانتباه إلى نص مشروع مقرر، عمم في تلك الجلسة وصدر لاحقاً بوصفه الوثيقة A/58/495/Corr.1، التي قصد بها أن تدرج في الوثيقة A/58/495 بوصفها مشروع المقرر الثاني. وعليه فإن مشروع النص الذي اعتمد بوصفه المقرر ٥٨/٥٥٣ قد أعيد ترقيمه ليصبح مشروع المقرر الثالث.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢ من جدول الأعمال.

البند ٣٩ من جدول الأعمال (تابع)

الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي

(أ) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي

حل دائم لمشكلة الدين الخارجي في أفريقيا، ولا سيما فيما يتعلق بالبلدان الأفريقية الفقيرة المثقلة بالديون.

ومما له أهمية مماثلة مسألة زيادة إمكانية فرص الوصول إلى الأسواق عن طريق التجارة والحاجة إلى أن تقوم البلدان المتقدمة النمو وشركاؤها بدعم تشجيع الاستثمار الخاص، ولا سيما في القطاعات الرئيسية للاقتصادات الأفريقية. ويسلم مشروع القرار كذلك بالحاجة إلى اتخاذ خطوات محددة لتنفيذ الأطر الموجودة حاليا للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك عن طريق التعاون الثلاثي في تنفيذ الشراكة الجديدة.

ويحيط مشروع القرار علما مع الارتياح بتعاظم التعاون فيما بين أجهزة منظومة الأمم المتحدة، ويشجعها على مواصلة هذه الجهود لدعم تنفيذ الشراكة الجديدة. ويرحب مشروع القرار أيضا بإنشاء مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا.

ويطلب مشروع القرار كذلك إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريرا شاملا عن تنفيذ الشراكة الجديدة، استنادا إلى المعلومات الواردة من مختلف أصحاب المصلحة.

وأود أن أعرب عن تقدير المجموعة الأفريقية لجميع أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين لما قدموه من دعم قوي في أثناء عملية التفاوض. ونشكرهم أيضا على تقديم مشروع القرار هذا، مع عدد من البلدان الأخرى. ومن بين البلدان التي انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: إسبانيا، وإستونيا والجمهورية التشيكية، والسويد، ولكسمبرغ، ولبنان، ومالطة.

وأود قبل تقديم مشروع القرار هذا للاعتماد، أن أشير إلى وجود تصويب طفيف في السطر قبل الأخير من الفقرة السادسة من الديباجة. والعبارة المقصودة كما تظهر

تنمية أفريقيا بصفتها الإطار الذي ينبغي للمجتمع الدولي، بما فيه الأمم المتحدة، أن يركز فيه جهوده من أجل تنمية أفريقيا. وجعلت مجموعة البلدان الثمانية أيضا الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا الإطار الذي تقدم فيه دعمها لأفريقيا. ومبادئ الملكية والشراكة الصادرة عن مؤتمر طوكيو الدولي الثالث لتنمية أفريقيا ستدعم أيضا تنفيذ الشراكة الجديدة.

وبينما يسلم مشروع القرار بحدوث تقدم في تنفيذ أهداف وأوليات الشراكة الجديدة فإنه يطلب إلى الدول الأعضاء والمجتمع الدولي، بما في ذلك، الأمم المتحدة، إعلان دعمها للمضي قدما بتنفيذ الشراكة الجديدة.

ويرحب مشروع القرار بجهود البلدان الأفريقية فيما يتعلق بإدارة وحل الصراعات في المنطقة، وكذلك بالتقدم المحرز في الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، وبخاصة انضمام عدد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي إلى الآلية، وتعيين فريق من الشخصيات البارزة للآلية المذكورة.

ويقدر مشروع القرار كذلك الجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية للتوعية بالشراكة الجديدة، وإشراك جميع أصحاب المصلحة، أي الحكومات، والقطاع الخاص والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية، في تنفيذ تلك الشراكة. ويرحب مشروع القرار أيضا بقرار المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي بإدماج الشراكة الجديدة في هياكل الاتحاد الأفريقي وعملياته.

وتتسم مسألة توفير الموارد المالية الخارجية الكافية لتنفيذ الشراكة الجديدة بأهمية بالغة. ويرحب مشروع القرار، في هذا الصدد، بالتعهدات المقدمة من شركاء التنمية لزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية، بما في ذلك رفع القيود عن هذه المساعدة. ويؤكد مشروع القرار على ضرورة التوصل إلى

ويؤكد مشروع القرار من جديد أن المسؤولية الرئيسية عن السلام والأمن تقع على عاتق البلدان الأفريقية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، ويرحب بجهود البلدان الأفريقية الرامية إلى إنشاء مجلس الاتحاد الأفريقي للسلام والأمن، ويشجع الدول الأعضاء في الاتحاد التي لم تصدق بعد على البروتوكول على أن تفعل ذلك. ويرحب بقرار الاتحاد الأوروبي القاضي بإنشاء مرفق للسلام لدعم إنشاء الآلية الأفريقية للسلام والأمن تعزيزاً للجهود ومبادرات السلام الأفريقية. ويرحب مشروع القرار أيضاً بإنشاء مجلس الأمن للفريق العامل المخصص التابع لمجلس الأمن المعني بمنع نشوب الصراعات وحلها في أفريقيا، وإنشاء الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من الصراعات، مثل غينيا - بيساو وبوروندي، في إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي. فضلاً عن ذلك، يؤكد مشروع القرار أنه ينبغي للدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة أن تدعم الجهود الرامية إلى منع نشوب الصراعات وتحقيق التنمية فيما بعد الصراع من خلال تعزيز التنسيق والتلاحم والدعم المالي والسياسي المطرد.

ويسلم مشروع القرار بأن القضاء على الفقر يشكل تحدياً أساسياً لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة. ويدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم الملائم للقضاء على الفقر وتعزيز مؤسسات سيادة القانون، والشفافية والإدارة العامة التي تخضع للمساءلة.

ويلاحظ مشروع القرار بقلق أن التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام ما زال يتسم بالبطء وعدم التوازن، ويلاحظ الحاجة إلى مواصلة رصد تنفيذ تلك التوصيات. وفي هذا الصدد، يرحب مشروع القرار بتسمية مكتب المستشار الخاص المعني بأفريقيا كمركز تنسيق داخل الأمانة العامة يتولى، من خلال فرقة العمل المعنية بالشؤون الأفريقية المشتركة بين الإدارات المنشأة فعلاً،

الآن هي "منتدى الشراكة الأفريقية". وينبغي، في واقع الحال، أن يكون نصها "منتدى شراكة أفريقيا".

أود أن أقدم عن طريقكم، سيدي الرئيس، مشروع القرار هذا كيما تعتمد الجمعية العامة.

ويسرني أن أعرض الآن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/58/L.56. ويظهر هذا المشروع في إطار البند ٣٩ (ب) من جدول الأعمال، المعنون "تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا، وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها".

ويستند مشروع القرار إلى المناقشة العامة التي دارت في الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة، بما في ذلك المقترحات المقدمة فيها بشأن تقرير الأمين العام المعنون "تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا، وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها" (A/58/352).

ويؤكد تقرير الأمين العام على الصلة بين السلام والتنمية. وتسلم الشراكة الجديدة أيضاً بالسلام والتنمية باعتبارهما شرطا مسبقا هاما لتنمية أفريقيا. والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام لعام ١٩٩٨ عن أسباب الصراع في أفريقيا، وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها (A/52/871) لا تزال مناسبة وهامة فيما يتعلق بالحالة في أفريقيا اليوم مثلما كانت عليه عند تقديم التقرير في عام ١٩٩٨ إلى مجلس الأمن ثم إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وعلى هذا النحو، يؤكد مشروع القرار مرة أخرى على أن تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام يجب أن يظل أولوية في صدارة جدول أعمال الأمم المتحدة والدول الأعضاء، وأن على الجمعية العامة أن تواصل تأدية الدور الرئيسي في رصد التقدم المحرز في تنفيذ تلك التوصيات.

وفي إطار منع تكرار جروح الإبادة الجماعية وعلاجها، قرر المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في دورته العادية الثانية المعقودة في إنجمينا عام ٢٠٠٢، التوصية بإعلان يوم دولي للتفكير في ضحايا الإبادة الجماعية في رواندا عام ١٩٩٤ والالتزام مجدداً بمكافحة أعمال الإبادة الجماعية في شتى أنحاء العالم. وقد اعتمدت تلك التوصية خلال الدورة العادية الثانية لجمعية رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي، التي انعقدت في مابوتو في تموز/يوليه ٢٠٠٣. بالتالي، وبناء على توجيهات من رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي قدمنا مشروع القرار هذا، الذي يقرر، حال اعتماده، تسمية يوم ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ باسم اليوم الدولي للتفكير في ضحايا أعمال الإبادة الجماعية في رواندا، ويلتمس تضامن والتزام المجتمع الدولي ككل للاحتفال بذلك اليوم من خلال الأنشطة التذكارية الملائمة.

إن اليوم الدولي للتفكير في أعمال الإبادة الجماعية في رواندا عام ١٩٩٤ سيسمح لنا بإحياء ذكرى الأبرياء من الرجال والنساء والأطفال والمسنين الذين لقوا حتفهم على أيدي المجرمين المتطرفين في رواندا. كما أن ذلك اليوم سيسمح لنا بإعادة الالتزام بضمان ألا تتكرر الإبادة الجماعية مرة أخرى في أي مكان على كوكبنا. وكمجتمع دولي، علينا أن نتحقق من أن عبارة "لن نتحدث أبداً مرة أخرى" تعني فعلاً أنها "لن نتحدث أبداً مرة أخرى". ولهذا الغرض، يطالب مشروع القرار جميع الدول بضمان عدم تكرار أحداث من النوع الذي وقع في رواندا.

إن مقدمي مشروع القرار هذا يودون أن يُعتمد بتوافق الآراء. وفي ذلك الصدد، أدعو الدول الأعضاء كافة إلى إبداء تضامنها باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): قبل أن نمضي إلى بقية أعمالنا، أود أن أستشير الجمعية بشأن النظر مباشرة في

رصد التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام. كما يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

وإذ نتقدم بمشروع القرار هذا إلى الجمعية العامة للنظر فيه، أود أن أعبر عن تقدير المجموعة الأفريقية لجميع أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين لمؤازرتها لنا أثناء عملية المفاوضات. ونشكرها أيضاً على انضمامها إلينا في تقديم مشروع القرار بالإضافة إلى عدد من الدول الأخرى التي انضمت إلى قائمة مقدميه مؤخراً، ومنها ألمانيا، الدانمرك، رواندا، سنغافورة، السويد، لكسمبرغ، موزامبيق، النمسا، هولندا، اليونان.

أقدم مشروع القرار هذا لتعتمده الجمعية العامة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن

لممثل موزامبيق ليتولى عرض مشروع القرار A/58/L.55.

السيد شيدومو (موزامبيق) (تكلم بالانكليزية):

باسم الاتحاد الأفريقي، أتشرف بتقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/58/L.55، المعنون "اليوم الدولي للتفكير في أعمال الإبادة الجماعية في رواندا عام ١٩٩٤". ويسرني أن أعلن أن البلدان التالية انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار: إثيوبيا، ألمانيا، أوغندا، جمهورية كوريا، السويد، الصومال، المملكة المتحدة، موريشيوس، اليونان.

خلال الفترة من نيسان/أبريل إلى تموز/يوليه ١٩٩٤،

شهدت رواندا بعضاً من أفظع أعمال الإبادة الجماعية في تاريخ البشرية، إذ قُتل نحو مليون شخص بوحشية في مأساة كان ضحيتها الروانديون والأفارقة، بل والبشرية جمعاء. وستبقى الإبادة الجماعية في رواندا ذكرى حية للوحشية التي عانى منها الروانديون، الأمر الذي يقتضي منا التفكير في تلك المسألة للحيلولة دون تكرارها مرة أخرى.

المخصصة لمكتب المنسق الخاص لشؤون أفريقيا وأقل البلدان نمواً والموارد المخصصة من مكتب مستشار المهام الخاصة في أفريقيا، إلى المكتب الجديد لوكيل الأمين العام المستشار الخاص لشؤون أفريقيا، وطلبت إلى الأمين العام العمل على إدراج المكتب الجديد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مع تخصيص الموارد الملائمة لولايته الموسعة. وعهدت الجمعية العامة أيضاً إلى ذلك المكتب، في جملة أمور، بمسؤولية تنسيق وتوجيه عملية إعداد التقارير والإسهامات المتعلقة بأفريقيا، ولا سيما دعم الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وتنسيق فرقة العمل المشتركة بين الإدارات والمعنية بشؤون أفريقيا لكفالة تجانس وتكامل نهج مساندة الأمم المتحدة لأفريقيا.

وقد أدرجت بالفعل أحكام خاصة بهذه الأنشطة في الجزء الثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. ومن ثم، لن تطلب مخصصات جديدة نتيجة لمشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/58/L.17/Rev.1، المعنون "الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي".

قبل البت في مشروع القرار، أود أن أعلن أنه منذ عرض مشروع القرار A/58/L.17/Rev.1، انضمت أوكرانيا إلى مقدميه.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/58/L.17/Rev.1 بصيغته المعدلة شفويًا؟

اعتمد مشروع القرار A/58/L.17/Rev.1 بصيغته المعدلة شفويًا (القرار ٢٣٣/٥٨).

مشاريع القرارات الواردة في الوثائق A/58/L.17/Rev.1، و A/58/L.55، و A/58/L.56. وفي هذا الصدد، بما أن مشاريع القرارات تلك لم تعمم إلا اليوم، يصبح من الضروري التغاضي عن حكم المادة ٧٨ من النظام الداخلي المؤقت، ونصها كما يلي:

"لا يجوز، كقاعدة عامة، مناقشة أي اقتراح أو طرحه للتصويت في أية جلسة من جلسات الجمعية العامة ما لم تكن قد عممت نسخ منه على جميع الوفود في موعد لا يتأخر عن اليوم السابق ليوم انعقاد تلك الجلسة".

وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن الجمعية توافق على هذا الاقتراح.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تشرع الجمعية العامة الآن في النظر في مشاريع القرارات A/58/L.17/Rev.1، و A/58/L.55، و A/58/L.56.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة كيللي (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات): أود أن أبلغ الممثلين أنه وفقاً لأحكام الفقرتين ٣٣ و ٣٤ من منطوق مشروع القرار A/58/L.17/Rev.1، فإن الجمعية العامة ترحب بإنشاء مكتب المستشار الخاص المعني بأفريقيا، وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتعزيز هذا المكتب بما يمكنه من الوفاء بولايته على نحو فعال، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً بشأن تنفيذ هذا القرار إلى الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة.

وافقت الجمعية العامة بموجب قرارها ٣٠٠/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ على تحويل الموارد

السيدة برايس (كندا) (تكلمت بالفرنسية): كانت كندا من مقدمي مشروع القرار A/58/L.55 بشأن اليوم الدولي للتفكير في أعمال الإبادة الجماعية في رواندا عام ١٩٩٤، وقد أيدنا اعتماده. (واصلت كلامها بالانكليزية)

عبر العقد الماضي، شهدنا أحداثا جعلت من الإعلانات التي تتكرر فيها عبارة "لن يحدث ذلك أبدا" مثار سخرية. وإحياء ذكرى الأحداث المروعة التي وقعت في نيسان/أبريل ١٩٩٤ ليس أساسيا لفهم فشلنا في الماضي فحسب، ولكن أيضا لفهم مسؤولياتنا في المستقبل. ولكي تظل الأمم المتحدة ذات أهمية، يجب ألا نغض الطرف عن هذه الأحداث المروعة لأن بعض الأعضاء يصرون على تفسير السيادة تفسيراً ضيقاً - تفسيراً يتضمن الامتيازات فقط وليس المسؤوليات. وينبغي أن نقر بأن على الدول مسؤولية أساسية عن حماية شعوبها، وأن هناك مسؤولية في هذا الصدد تقع على عاتق المجتمع الدولي عن العمل على منع أو وقف أعمال الإبادة الجماعية أو الفظائع الأخرى حينما تكون الدولة المعنية غير راغبة في أن تفعل ذلك أو غير قادرة عليه.

(واصلت كلامها بالفرنسية)

ويجب أن نتعامل مع هذه المسألة البالغة الأهمية في سياق المناقشات المتعلقة بإصلاح الأمم المتحدة، كما شدد على ذلك الأمين العام. واعترافاً من المجتمع الدولي بأخطائه في الماضي، يجب عليه أن يعزز تصميمه على الاستجابة بفعالية أكثر في المستقبل لصالح شعوب العالم - تلك الشعوب التي كتب الميثاق من أجلها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لقد استمعنا للمتكلم الوحيد تعليلاً للموقف.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/58/L.55، المعنون "اليوم الدولي للتفكير في أعمال الإبادة الجماعية في رواندا عام ١٩٩٤".

قبل البت في مشروع القرار، أود أن أعلن أنه منذ عرض مشروع القرار A/58/L.55، أصبح الاتحاد الروسي وفرنسا من مقدميه.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمد مشروع القرار A/58/L.55؟

اعتمد مشروع القرار A/58/L.55 (القرار ٢٣٤/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/58/L.56، المعنون "التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي: أسباب الصراع وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة في أفريقيا".

قبل البت في مشروع القرار، أود أن أعلن أنه منذ عرض مشروع القرار A/58/L.56، أصبحت إيطاليا من مقدميه.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمد مشروع القرار A/58/L.56؟

اعتمد مشروع القرار A/58/L.56 (القرار ٢٣٥/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لمثلة كندا التي تود أخذ الكلمة تعليلاً للموقف بشأن القرار ٢٣٤/٥٨.

اسمحوا لي أن أذكر الأعضاء أن تعليقات التصويت تقتصر مدتها على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

سنغافورة هذه الفرصة لكي تعلن عن تأييدها التام للجهود المبذولة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

لقد أصبح فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز أزمة عالمية ذات أبعاد مفرغة. وتشكل آخر الإحصائيات بشأن المرض قراءة منبهة إلى الخطر. فطبقا للتقرير المشترك الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للفيروس/الإيدز ومنظمة الصحة العالمية "أحدث المعلومات عن وباء الإيدز"، كان هناك ما يقدر بـ ٤٠ مليون شخص مصاب بالإيدز في عام ٢٠٠٣.

وكانت أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى أشد المناطق تضررا من وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. والجنوب الأفريقي به قرابة ٣٠ في المائة من الأشخاص المصابين بالإيدز في العالم بأسره - مع أن هذه المنطقة بها أقل من ٢ في المائة من تعداد سكان العالم. وفي تقرير الحالة الصحية في العالم ٢٠٠٣، لاحظت منظمة الصحة العالمية أن فيروس نقص المناعة البشرية/فيروس نقص المناعة المكتسب (الإيدز) قد أدى إلى خفض العمر المتوقع بما يساوي ٢٠ في المائة للملايين الأشخاص في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى.

ووصف الأمين العام، في المؤتمر الصحفي الذي عقده في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بأنها إحدى أعلى أولويات المنظمة للعام المقبل. ولاحظ أن الوباء يؤدي إلى موت ٨٠٠٠ شخص في اليوم. وبيّن عن حق أن وباء الإيدز، بالنسبة لأكثر البلدان ابتلاء به - مثل جنوب أفريقيا وزمبابوي وزامبيا - يشكل "سلاحا حقيقيا للتدمير الشامل".

وفي خضم كتابة الأزمة الحالية لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، يشكل الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا منارة للأمل في مكافحة الوباء. والصندوق العالمي بوصفه شراكة بين الحكومات والمجتمع المدني والقطاع

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٣٩ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ٤٧ من جدول الأعمال

متابعة نتائج الدورة الاستثنائية السادسة والعشرين: تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى النظر في

مشروع القرار A/58/L.54.

أعطي الكلمة لممثل سنغافورة الذي يرغب في التكلم تعليلا للموقف قبل البت في مشروع القرار.

سمحوا لي أن أذكر الأعضاء بأن البيانات التي يدلى بها تعليلا للموقف تقتصر مدتها على ١٠ دقائق، وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

السيد محبوباني (سنغافورة) (تكلم بالانكليزية): بغية توفير الوقت، لن أقرأ النص الكامل لتعلييل موقف وفدي، حيث أن النص كما اعتقد سيعمم بعد قليل.

في البداية، أود أن أعرب عن تقديري لكم، سيدي الرئيس، على طرح مشروع القرار المهم هذا، المعنون متابعة نتائج الدورة الاستثنائية السادسة والعشرين: تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز). وأود أيضا أن أشيد بصديقي العزيز السيد دنيس دانغ ريواكا، الممثل الدائم للغابون، ويزملائه، على عقد مشاورات ناجحة بالنيابة عن مكتب الرئيس. ونحن نعتقد أن اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار المعروض علينا اليوم سيساعد على إبقاء المجتمع الدولي مركزا اهتمامه على مكافحة آفة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز). وقد طلبت

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/58/L.54، المعنون "متابعة نتائج الدورة الاستثنائية السادسة والعشرين: تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)".

هل لي أن اعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/58/L.54؟

اعتمد مشروع القرار A/58/L.54 (القرار ٢٣٦/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل البرازيل، الذي يود أن يتكلم تعليلاً للموقف بشأن القرار الذي اعتمد من فوره.

السيد ماير (البرازيل) (تكلم بالانكليزية): تود البرازيل أن تقدم تعليلاً للموقف بعد اعتماد القرار الوارد في الوثيقة A/58/L.54، بشأن متابعة نتائج الدورة السادسة والعشرين.

إننا نولي أولوية عالية لتنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، كما أننا نرحب باعتماد هذا القرار بتوافق الآراء. ولا شك أن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يمثل أحد أكبر التحديات في زمننا. ولا بد من أن نبعث رسالة قوية بشأن الحاجة الملحة لتعزيز وتسريع الاستجابة العالمية للوباء.

وكما أوضح وفدي خلال عملية التفاوض، فإننا لا نزال نشعر بالقلق لأن الفقرة التاسعة من ديباجة القرار تتضمن عبارة "التشديد على تدابير الوقاية" كما أن الفقرة ٥ (د) (١) من المنطوق تشير إلى أن "الوقاية هي الدعامة الرئيسية للاستجابات الوطنية والإقليمية والدولية".

ولكي يكون هناك أي أمل للنجاح في المكافحة العالمية لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، لا بد لنا أن نسلم بأن الوقاية والرعاية والدعم والعلاج تشكل عناصر يعزز

الخاص والمجتمعات المتضررة، يمثل نهجاً ابتكارياً للتمويل الصحي الدولي. وستدعم المنح التي يقدمها الصندوق العالمي تحقيق زيادة كبرى في علاج الفيروس. وخلال الأعمام الخمسة المقبلة، سيبدأ أكثر من ٥٠٠.٠٠٠ شخص في تلقي العلاج المصلي المضاد للفيروس، مما يمثل مضاعفة التغطية ثلاثة أضعاف تقريباً في البلدان الفقيرة، بما في ذلك تحقيق زيادة تبلغ أكثر من ستة أضعاف في أفريقيا. وتمشيا مع النداء الذي وجهه الأمين العام مؤخراً لتوفير التمويل الكامل للصندوق العالمي، يسرني أن أعلن أن سنغافورة ستساهم للصندوق بمبلغ مليون دولار على مدى خمس سنوات، ابتداء من عام ٢٠٠٤.

وسنغافورة، بوصفها جزءاً من منطقة يزداد فيها الوباء بسرعة، تواجه أيضاً تحدي مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ولذلك، فقد جعلنا من الوقاية من المرض أولوية رئيسية. واعتمدنا برنامجاً وطنياً شاملاً ومتعدد القطاعات للوقاية من الإيدز. وعلى المستويين الإقليمي والدولي، تتعاون سنغافورة بنشاط مع رابطة أمم جنوب شرق آسيا للحد من انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وعلى المستوى الدولي، تتعاون سنغافورة مع منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

ويشكل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مشكلة عالمية خطيرة كما أنه يمثل أحد أكبر التحديات للبشرية. ومن المناسب أن يستمر المجتمع الدولي في إيلاء اهتمام جدي وأن يضاعف جهوده للتصدي لهذه الأزمة العالمية المتصاعدة. ولذلك يسرنا جداً أن نؤيد مشروع القرار المعروض علينا للنظر فيه.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للموقف قبل البت في مشروع القرار.

الملاحظة مع شعور كبير بالقلق أن ما يقارب ٥,٥ مليون شخص في البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل يعتبرون في حاجة إلى العلاج المصلي المضاد للفيروس، ولكن لا يتلقى تلك الأدوية سوى ما يقدر بـ ٨٠.٠٠٠ شخص.

وبالتالي فإن الحالة الطارئة التي تشير إليها الفقرة ٣ من منطوق القرار تعني الحالة الصحية العالمية الطارئة: ألا وهي الفشل في إيصال العلاج المصلي المضاد لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز إلى الملايين من الأشخاص الذين يحتاجون إليه، على نحو ما بينه برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومنظمة الصحة العالمية. وهي فكرة واردة في القرار المعنون "فرص الحصول على الأدوية في سياق أوبئة من قبيل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والدرن الرئوي والملاريا"، الذي اعتمده الجمعية العامة أمس.

وفي الفقرة الحادية عشرة من ديباجة القرار، تؤكد من جديد أهمية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المصابين بالإيدز أو المعرضين لخطر الإصابة به، بما في ذلك أضعف الفئات. ولا بد أن نتذكر أنه لا توجد أسس شرعية للتمييز - بما في ذلك التوجه الجنسي - لمنع التمتع الكامل بحقوق الإنسان.

وفي الفقرة ٦ من منطوق القرار، نرحب مع التقدير بإعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بجوانب الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العامة وقرار منظمة التجارة العالمية في ٣٠ آب/أغسطس بشأن إنشاء آلية لإعطاء البلدان النامية التي لا يمكنها إنتاج العقاقير الرخيصة التي لا تحمل علامة تجارية الحق في استيرادها من البلدان التي تنتجها. ويتحتم العمل على تنفيذ ذلك الاتفاق لتحسين فرص الحصول على الأدوية المنخفضة التكلفة والمنتجات الصيدلانية ذات الصلة. كما أن من الحتمي بشكل مماثل أن يدعم المجتمع الدولي

بعضها بعضاً في أي استجابة فعالة. ولا بد أن تدمج في نهج شامل لمكافحة الوباء. وينبغي أن يكون الحكم الوارد في الفقرة الثامنة من الديباجة هو مبدأنا التوجيهي.

وتشير عبارة "الوقاية" إلى التدابير الرامية إلى حماية الأشخاص غير المصابين من الإصابة بالفيروس. بيد أن الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بحاجة إلى الرعاية والدعم والعلاج. ولا يمكننا أن نتجاهل الـ ٤٢ مليون شخص المصابين بالإيدز في العالم. وبالتالي يجب أن نتناول الوقاية والعلاج على قدم المساواة وبنفس التشديد. ونحن نقول ذلك استناداً إلى إنجازاتنا الملموسة.

إن التجربة الإيجابية للبرازيل فيما يتعلق بالحصول المجاني والشامل على الأدوية، بما فيها العلاج المصلي المضاد للفيروس، معترف بها على نطاق واسع. ومنذ عام ١٩٩٦، رأينا معدل الوفيات المتصلة بالإيدز ينخفض بنسبة ٥٠ في المائة. وانخفضت حالات دخول المستشفيات بنسبة ٧٥ في المائة. ويجري خفض الأمراض الانتهازية بشكل كبير. والنتائج الإيجابية لهذه السياسة الفعالة التكلفة واسعة النطاق. وعدد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز اليوم في البرازيل - وهو مليون شخص - يشكل نصف ما تنبأ به البنك الدولي قبل عقد لعام ٢٠٠٣. وتشكل النتائج الناجحة التي أحرزتها البرازيل في مكافحتها لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز حصيلة لاتباع نهج قوي إزاء الوقاية والعلاج على حد سواء فضلاً عن التوعية في مجال حقوق الإنسان.

ولا بد من أن تتناسب الاستجابة العالمية لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مع نطاق الوباء. وإلّا لمأساة أن الوباء أدى، بالإضافة إلى الـ ٤٢ مليون شخص المصابين بالإيدز في العالم، إلى وفاة أكثر من ٣ ملايين شخص في عام ٢٠٠٣، كما أنه يتم ١٤ مليون طفل. ولا بد أيضاً من

وأعطي الكلمة لممثل جنوب أفريقيا لعرض مشروع القرار A/58/L.53.

السيد كومالو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية):

أود، باسم كل البلدان المهتمة بالمalaria، أن أعرب عن عميق تقديري لجميع الوفود التي تعاونت في كفالة إحراز تقدم سلس في المفاوضات المتعلقة بمشروع القرار المعروض على الجمعية العامة اليوم في إطار البند ٥١، والخروج منها بنتيجة إيجابية.

والمalaria، كما تعلم الجمعية العامة، واحد من أشد الأمراض فتكاً في أفريقيا. ولا تزال malaria، في واقع الحال، أكبر سبب منفرد للموت على صعيد العالم، ولا سيما بين الأطفال. ففي كل سنة، يموت على الأقل مليون من الأطفال، منهم ٩٠ في المائة في أفريقيا جنوب الصحراء. ويضع هذا المرض عبئاً ثقيلاً على كاهل نظم الرعاية الصحية في البلدان الفقيرة، وهو مثله مثل فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز - عامل رئيسي من عوامل إبطاء خطى التنمية الاقتصادية.

ويشرفني أن أعرض مشروع القرار هذا باسم إثيوبيا، وإريتريا، وأوغندا، وتوغو، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، ورواندا، والسودان، والسويد، وغابون، وغامبيا، وفيجي، والكاميرون، ومالي، ومدغشقر، وموريشيوس، وموزامبيق، واليابان.

يطلب مشروع القرار من المجتمع الدولي دعم سبل تنمية القدرة التصنيعية لإنتاج الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات في أفريقيا، وتيسير نقل التكنولوجيا لجعل تلك الناموسيات أكثر فعالية وأطول بقاء. وتتسم الحاجة إلى علاج فعال، وسريع، وميسور، وجيد بأهمية قصوى أيضاً. ونؤكد على تلك التوصيات بصفة خاصة لأنه قد لا يكون بوسع البلدان الأفريقية بلوغ الأهداف المحددة في مؤتمر قمة

البلدان النامية في تحقيق الهدف (٣ قبل ٥)، الذي يعني توفير العقاقير المضادة للفيروسات لثلاثة ملايين شخص مصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بحلول نهاية عام ٢٠٠٥، كما ذكر في الفقرة ٧ من منطوق القرار.

سيدي الرئيس، يود وفدي أن يعرب عن تقديره لمكتبكم وللوزير ديس دانغ ريوكا، الممثل الدائم لغابون، الميسر للمشاورات غير الرسمية، على تفانيه في مساعدة الدول الأعضاء في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذا القرار. كما أننا نطلب أن يدرج هذا البيان في السجل الرسمي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم

الوحيد تعليلاً للتصويت.

بالنيابة عن الجمعية العامة، أود أن أعتنم هذه الفرصة لكي أشكر السفير ديس ريوكا ممثل غابون على إدارته المقتدرة للغاية للمفاوضات بشأن القرار الذي اعتمد من فوره.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٤٧ من جدول الأعمال.

البند ٥١ من جدول الأعمال

٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر malaria في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا

مشروع القرار (A/58/L.53)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يذكر الأعضاء أن

الجمعية العامة أجرت مناقشة بشأن هذا البند من جدول الأعمال في جلستها العامة ٤١ المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. ومعرض على الجمعية العامة في هذا الصدد مشروع قرار صدر بصفته الوثيقة A/58/L.53.

القرار A/58/L.53 انضم البلدان التاليان إلى قائمة مقدميه:
أيرلندا، وإيطاليا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد
مشروع القرار A/58/L.53؟

تقرر ذلك. (القرار ٢٣٧/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن
الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥١ من
جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٥.

أبو جابا أو في مؤتمر قمة الألفية إذا لم تبذل جهود جادة لزيادة
البرامج الناجحة. وسيطلب ذلك موارد إضافية. ويطلب
مشروع القرار إلى المجتمع الدولي تجديد الجهود لكفالة
حصول الكفاح ضد الملاريا على تمويل كاف لدعم الخطط
الوطنية السليمة لمكافحة الملاريا في البلدان المتوطنة فيها،
وهي بلدان غالبا ما تكون من أشد البلدان فقراً. ومن الجلي
أنه لن يتسنى، دون إحراز تقدم بشأن الملاريا، بلوغ أهداف
الألفية الإنمائية الأخرى البالغة الأهمية في أفريقيا بحلول
عام ٢٠١٥.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة

الآن في مشروع القرار A/58/L.53. وأود، قبل المضي إلى
البت في مشروع القرار، أن أعلن أنه بعد عرض مشروع